



وزارة البيئة اعلان مناقصة للمرة الثانية

رقم (١٦) / ٢٠٠٧

تعلن وزارة البيئة عن اجراء مناقصة للمرة الثانية والخاصة بشراء مواد كيميائية اولية وبيولوجية واجهزة ومواد زجاجية لمديريات البيئة في المحافظات فعلى الراغبين بالاشتراك من الشركات والمكاتب ذات الاختصاص مراجعة قسم العقود الكائن في مقر الوزارة الكرادة العرصات قرب مطعم اللادقية لشراء الاوراق الخاصة بالمناقصة لقاء مبلغ قدره (١٠٠٠٠) مئة الف دينار فقط غير قابل للرد يدفع الى امين الصندوق ويوضع العطاء في غلاف مختوم يكتب عليه واسم ورقم المناقصة واسم المشترك وان اخر موعد لتقديم العطاءات نهاية الدوام الرسمي ليوم ٢٠٠٨/٥/٢٠ وسيكون موعد فتح العطاءات بعد موعد الغلق مباشرة ويحضور مقدمي العطاءات على ان يوضع العطاء في صندوق العطاءات في استعلامات مقر الوزارة اعلاه وسوف يهمل أي عطاء غير مستوف للشروط القانونية وان الوزارة غير ملزمة بقبول اوطاً العطاءات ويتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور الاعلان وكافة مصاريف النشر وسيتم انعقاد المؤتمر الخاص بالمشروع اعلاه للاجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٣ في مقر الوزارة الكرادة.

اولا : المستمسكات المطلوبة:

- ١- شهادة تأسيس الشركة مصدقة من مسجل الشركات في وزارة التجارة بالنسبة للشركات المحلية.
- ٢- كتاب عدم ممانعة من الهيئة العامة للضرائب معنون الى وزارة البيئة.
- ٣- تامينات الوالية بمبلغ قدره خمسة ملايين دينار على شكل صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي نافذ لمدة (٩٠) يوماً في الاقل.
- ٤- وصل الشراء الخاص بالمناقصة.
- ثانياً: الشروط :
- ١- على الجهة المقدمة للعطاء تحديد المدة اللازمة لتنفيذ العمل.
- ٢- لايجوز الحك او الشطب او التعديل لأي من فقرات العطاء مهما كان نوعه واذا رغب مقدم العطاء في وضع شروط او تحفظات ثبت ذلك في طلب مستقبل يرفق مع العطاء .
- ٣- يثبت العنوان الذي يمكن مخاطبته عليه بشكل تفصيلي وديق.
- ٤- يكون العطاء نافذاً لمدة (٦٠) يوم يبدأ من تاريخ غلق المناقصة.
- ٥- تقديم اعمال مماثلة منجزة او اعمال حالية غير منجزة ولديه خبرة لاتقل عن (٥) سنوات في هذا المجال.
- ٦- تأييد الكفاءة المالية بتقديم حساب ختامي مصدق من محاسب قانوني او تأييد من مصرف معتمد.
- ٧- للوزارة الغاء المناقصة وعدم اجراء المفاضلة وحسب مقتضيات المصلحة العامة ولايحق لمقدمي العطاءات المطالبة بالتعويض جراء ذلك.

مدير قسم العقود

اعلان رقم (١) لسنة ٢٠٠٨

تعلن مديرية مجاري البصرة احدى مديريات وزارة البلديات والاشغال العامة عن مناقصة اعداد الدراسة والتصاميم لحماية المنشآت الخرسانية المسلحة من التآكل بسبب الاملاح في مشروع معالجة مجاري المياه الثقيلة في حمدان وحسب الشروط الخاصة بالمناقصة والموقع المحدد والمخططات والوثائق الخاصة بالمقاولة وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) الصادرة من وزارة التخطيط والتعاون الانمائي وتعديلاتها . فعلى الراغبين بالاشتراك من الشركات والمكاتب الاستشارية ذات الاختصاص باعداد الدراسات الاستشارية والتصاميم لمشاريع المجاري الحضور الى مقر المديرية / القسم القانوني للحصول على الوثائق والشروط الخاصة بالمناقصة لقاء مبلغ قدره (٥٠٠٠) خمسون الف دينار غير قابلة للرد ويقدم العطاء الى سكرتير لجنة العطاءات في هذه المديرية داخل ظرف مختوم يكتب عليه اسم المناقصة ورقمها واسم الشركة او المكتب الاستشاري وصاحب العطاء ويحتوي بداخله على طرفين منفصلين يحتوي الطرف الاول على الشروط والمستمسكات المطلوبة بموجب الفقرات المدرجة ادناه ويحتوي الطرف الثاني على العرض التجاري وسوف يهمل اي عطاء لايتضمن المستمسكات المطلوبة والمدرجة ادناه--

- ١- هوية تصنيف المقاولين الصادرة من وزارة التخطيط سارية المفعول (اصلية + مصورة)
- ٢- تقديم كتاب براءة ذمة صادرة عن الهيئة العامة للضراب او فروعها معنون الى مديرية مجاري محافظة البصرة نافذة لعام ٢٠٠٨ .
- ٣- تقديم تامينات اولية على شكل صك مصدق او كفالة مصرفية صادرة من احد المصارف العراقية المعتمدة بمبلغ قدره (١,٢٠٠,٠٠٠) مليون ومئتا الف دينار عراقي لاغيرها .
- ٤- ارفاق وصل شراء المناقصة عند تقديم العطاء .
- ٥- تقديم قائمة بالاعمال الماثلة وتأييد من الجهات المعنية.
- ٦- تقديم الوثائق الخاصة بتكوين الشركة او المكتب الاستشارياً ، التعريف به وكذلك بيان الجهاز الفني والاختصاصي للعاملين في مكتبهم.

ثانيا : الشروط الخاصة بالمقاولة:

- ١- مدة انجاز الدراسة (٧٥) خمسة وسبعون يوماً .
- ٢- تكون فترة نفاذ العطاء لمدة (٣/ ثلاثة اشهر) من تاريخ غلق المناقصة.
- ٣- تكون اليولة ملكية التصميم والخرائط والمواصفات التي تعدها الجهة المحالة اليها العمل الى مديرية مجاري البصرة.حصراً .
- ٤- تتحمل الشركة او المكتب الاستشاري الاهلي الذي يحال بعهدته المقاولة كافة الضرائب والرسوم واية رسوم اخرى تفرض من قبل الدولة .
- ٥- تزويد ممثلي الشركات والمكاتب الاستشارية بكتب تخويلهم صلاحية الشراء والمراجعة من قبل مكاتبهم او شركاتهم .
- ٦- على المقاول او الاستشاري ان يذكر العنوان كاملاً مع التوقيع على كافة اوراق المناقصة .
- ٧- على الشركة او الاستشاري الذي ترسو عليه المناقصة اجور نشر الاعلان .
- ٨- الدائرة غير ملزمة بقبول العطاءات .
- ٩- سيكون اخر موعد لتقديم العطاء (يوم الغلق) هو الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الخميس المصادف ٢٠٠٨./٥/١٥

كاظم احمد محيبت

مدير مجاري محافظة البصرة

محافظة ذي قار / الشؤون القانونية

العدد (م.ق) / ١٢٨٤ - التاريخ ٢٤ / ٤ / ٢٠٠٨

المناقصة / رقم (٨٢) اثنان وثمانون / تنمية اقاليم (٨٠٨٢) /

الحا / كافة المقاولين والشركات العراقية والعربية والاجنبية

- ١٣ . العطاء نافذ لمدة تسعين يوماً من تاريخ غلق المناقصة.
١٤. المحافظة غير مسؤولة عن الية وصول مواد العمل الى الموقع .١٥. ارفاق وصل شراء العطاء عند التقديم.
١٦. على الدائرة المستفيدة تنظيم مؤتمر في مقرها للاجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة وقبل سبعة ايام من تاريخ غلق المناقصة في الاقل.
- ١٧ . بالنسبة للمقاولين والشركات المتقدمة من خارج المحافظة يتوجب تقديم كفيل من اتحاد رجال الاعمال او اتحاد المقاولين بمحل اقامته وتبليغه واحضاره في أي وقت تشاء المحافظة في حال نشوب نزاع بينه وبين المحافظة.
١٨. يهمل أي عطاء غير مستوف للمستمسكات اعلاه ولايقبل أي عذر من جراء ذلك.
١٩. ينتهي المشروع باي حال من الاحوال قبل نهاية ٢٠٠٨/١٢/٣١ ولايجوز التحفظ بغير ذلك.
- ٢٠ . ان هذه المحافظة سوف تستبعد المقاول او الشركة غير الكفوءة من خلال تجربتها معه في المقاولات السابقة التي نفذها وعلى اساس التقييمات المعدة من قبلها.
- ٢١ . يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور الاعلان او أي مصاريف اخرى.
- ٢٢ . يعد هذا الاعلان جزءاً من مستندات المقاولة وجزءاً لايتجزأ من العقد والزاماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء .
- ٢٣ . تتحمل الدائرة المستفيدة مسؤولية الكشف الفني المعد من قبلها واعتدال اسعاره وكذلك تنفيذ العمل باعتبارها ممثلاً لرب العمل بعقد المقاولة.
- ٢٤ . يقدم العطاء في ثلاثة ظروف مختومة الاول للعرض الفني والاخر بقائمة الاسعار والثالث بالمستمسكات اعلاه وان اخر يوم لتقديم العطاءات نهاية الساعة (١٢) ظهراً من يوم الثلاثاء المصادف ٦ / ٥ / ٢٠٠٨ الى لجنة فتح العطاءات.
- ٢٥ . على مقدمي العطاءات او من يمثلهم الحضور في مبنى المحافظة القديمة بالوقت والمكان المحددين اعلاه عند فتح العطاءات ويعتبر ذلك الزاماً رسمياً.

عزيز كاظم علوان

محافظة ذي قار

ت	اسم المشروع	الدائرة المستفيدة	الموقع	التامينات المطلوبة	التصنيف
384	الاعمال التكميلية للشارع الرابط بين شارع مديرية الشرطة وشارع الثورة	البلديات	الناصرية	3288000	العاشرة

محافظة ذي قار / الشؤون القانونية

العدد (م.ق) / ١٢٨٦ - التاريخ ٢٤ / ٤ / ٢٠٠٨

تنمية اقاليم (٨٠٩٥) /

الحا / كافة المقاولين والشركات العراقية والعربية والاجنبية

- ١٣ . العطاء نافذ لمدة تسعين يوماً من تاريخ غلق المناقصة.
١٤. المحافظة غير مسؤولة عن الية وصول مواد العمل الى الموقع .
١٥. ارفاق وصل شراء العطاء عند التقديم.
١٦. على الدائرة المستفيدة تنظيم مؤتمر في مقرها للاجابة على استفسارات المشاركين في المناقصة وقبل سبعة ايام من تاريخ غلق المناقصة في الاقل.
- ١٧ . بالنسبة للمقاولين والشركات المتقدمة من خارج المحافظة يتوجب تقديم كفيل من اتحاد رجال الاعمال او اتحاد المقاولين بمحل اقامته وتبليغه واحضاره في أي وقت تشاء المحافظة في حال نشوب نزاع بينه وبين المحافظة.
١٨. يهمل أي عطاء غير مستوف للمستمسكات اعلاه ولايقبل أي عذر من جراء ذلك.
١٩. ينهى المشروع باي حال من الاحوال في ٢٠٠٨/١٢/٣١ .
- ٢٠ . ان هذه المحافظة سوف تستبعد المقاول او الشركة غير الكفوءة من خلال تجربتها معه في المقاولات السابقة التي نفذها وعلى اساس التقييمات المعدة من قبلها.
- ٢١ . يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور الاعلان او أي مصاريف اخرى.
- ٢٢ . يعد هذا الاعلان جزءاً من مستندات المقاولة وجزءاً لايتجزأ من العقد والزاماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء .
- ٢٣ . تتحمل الدائرة المستفيدة مسؤولية الكشف الفني المعد من قبلها واعتدال اسعاره وكذلك تنفيذ العمل باعتبارها ممثلاً لرب العمل بعقد المقاولة.
- ٢٤ . يقدم العطاء في ثلاثة ظروف مختومة الاول للعرض الفني والاخر بقائمة الاسعار والثالث بالمستمسكات اعلاه وان اخر يوم لتقديم العطاءات نهاية الساعة (١٢) ظهراً من يوم الخميس المصادف ٨ / ٥ / ٢٠٠٨ الى لجنة فتح العطاءات.
- ٢٥ . على مقدمي العطاءات او من يمثلهم الحضور في مبنى المحافظة القديمة بالوقت والمكان المحددين اعلاه عند فتح العطاءات ويعتبر ذلك الزاماً رسمياً.

عزيز كاظم علوان

محافظة ذي قار

ت	اسم المشروع	الدائرة المستفيدة	الموقع	التامينات المطلوبة	التصنيف
402	اساس قيري في قضاء الشرطة (مجموعة اولي)	البلديات	الناصرية	27000000	الثالثة

تعلن محافظة ذي قار / الشؤون القانونية عن اعلان مناقصة للمشاريع المذكورة ادناه ضمن خطة تنمية الاقاليم لعام (٢٠٠٧) وحسب الشروط العامة لمقاولات اعمال الهندسة المدنية بقسميها الاول والثاني والمواصفات العامة للطرق والجسور وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية الصادرة عن وزارة التخطيط والتعاون الانمائي ومجلس الوزراء وتراعى الشروط العامة للاعمال الميكانيكية والكهربائية والكيميائية المعتمدة من قبل وزارة التخطيط والتعاون الانمائي في حال تعلق أي فقرة من فقرات الكشف الفني بما مذكور اعلاه .

فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين العراقيين المصنفيين انشائية من الدرجات المذكورة ادناه والشركات العربية والاجنبية من اصحاب الاختصاص مراجعة حسابات الادارة المحلية لمحافظة ذي قار لشراء نسخة من العطاء وتسعييره بالدينار العراقي علماً " ان سعر العطاء الواحد (١٥٠٠٠) مئة وخمسون الف دينار غير قابل للرد على ان يتم تقديم هوية التصنيف الاصلية عند شراء العطاء وايضاً "يتضمن العطاء المستمسكات التالية: .

١. هوية تصنيف الشركات صادرة من وزارة التخطيط والتعاون الانمائي سارية المفعول بالنسبة للشركات العراقية ووثائق تسجيل الشركات العربية والاجنبية بالعراق بالنسبة للاخيرة .
٢. التامينات الاولية تقدم على شكل وديعة نقدية أو صك مصدق أو خطاب ضمان صادرة من احد المصارف العراقية بالمبالغ المذكورة ازاء كل عمل ولايقبل الصك غير المصدق مطلقاً على ان يقدم الوديعة او الصك من قبل المقاول او الشركة حصراً "وبمدة نفاذ العطاء" .
٣. استهاد من الهيئة العامة للضرائب يؤيد سلامته الضريبية وبراءة ذمته نافذة (اصلية ومصورة)// قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب اذا كان المتقدم مقاولاً" .
٤. تقديم ما يؤكّد قدرة وخبرة الشركة في مجال المقاولة المعنية مع ابراز مايبثت تنفيذ الشركة للاعمال الماثلة من جهة رسمية ان وجدت.
٥. تكون الاسعار المقدمة بالدينار العراقي حصراً (رقماً) وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتكون جميع الاوراق مختومة بختم المقاول مع بيان مدة انجاز العمل والعنوان الكامل للشركة ورقم الهاتف وتقديم البطاقة التمييزية وهوية الاحوال المدنية وبطاقة السكن .
٦. الدائرة غير ملزمة بقبول اوطاً العطاءات.
٧. شخصية المقاول محل اعتبار ولايحق له احوالة هذه المقاولة او جزء منها الى مقاول ثانوي.
٨. يلتزم المقاول او الشركة بتعيين كادر هندسي مقيم في موقع العمل يقوم بتنفيذ العمل وحسب الاختصاص .
٩. على الشركة ان تقوم بتقديم (C-V) يتضمن اسماء الكادر الفني والاداري والاليات التي تعود للشركة واية موارد اخرى.
١٠. عدم ادراج أي تحفظات او شروط غير مقبولة.
١١. تقديم ما يؤكّد الكفاءة المالية للمتقدمين على ان يكون كشفا "للسنة الماضية معداً" من قبل محاسب قانوني.
١٢. تتحمل الشركة التي يحال بعهدتها العمل كافة الضرائب والرسوم التي تفرض من قبل الدولة.